

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

40158 - عن الشعبي أن قتيلا وجد بين وادعة وشاكر فأمرهم عمر بن الخطاب أن يقيسوا ما بينهما فوجدوه إلى وادعة أقرب فأحلفهم عمر خمسين يمينا كل رجل (ما قتلت ولا علمت قاتلا) ثم أغرمهم الدية فقالوا : يا أمير المؤمنين لا أيماننا دفعت عن أموالنا ولا أموالنا دفعت عن أيماننا فقال عمر : كذلك الحق .
(عب ش ق)